

بحار الأنوار

[21] من عرض الدنيا ، أو تصلي بغير وقتها (1). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس مني من استخف بصلاته ، لا يرد على الحوض لا وإ (2). وقال العالم عليه السلام: إن الرجل يصلي في وقت وما فاته من الوقت الاول خير من ماله وولده (3). 38 - الخراج: عن إبراهيم بن موسى القزاز قال: خرج الرضا عليه السلام يستقبل بعض الطالبين، وجاء وقت الصلاة فمال إلى قصر هناك فنزل تحت صخرة فقال: أذن، فقلت: ننتظر يلحق بنا أصحابنا، فقال: غفر الله لك لا تؤخرن صلاة عن أول وقتها إلى آخر وقتها من غير علة، عليك أبدا بأول الوقت فأذنت وصلينا تمام الخبر (4). بيان: يدل على أنه لا ينبغي التأخير عن أول وقت لانتظار الرفقة للجماعة أيضا. 39 - فلاح السائل: اروي بحذف الاسناد عن سيدة النساء فاطمة ابنة سيدة الانبياء صلوات الله عليها وعلى أبيها وعلى بعلمها وعلى أبنائها الاوصياء أنها سألت أباها محمدا صلى الله عليه وآله فقالت: يا أبتاه ما لمن تهاون بصلاته من الرجال والنساء ؟ قال: يا فاطمة من تهاون بصلاته من الرجال والنساء ابتلاه الله بخمس عشرة خصلة: ست منها في دار الدنيا، وثلاث عند موته، وثلاث في قبره، وثلاث في القيامة إذا خرج من قبره. فأما اللواتي تصيبه في دار الدنيا: فالاولى يرفع الله البركة من عمره، ويرفع الله البركة من رزقه، ويمحو الله عزوجل سيماء الصالحين من وجهه، _____ (1) فقه الرضا ص 6. (2) فقه الرضا ص 7. (3) فقه الرضا ص 2. (4) الخراج والجرائح ص 230.